

برنامج #سؤالات_الصحابة (22 - 03) ("سؤالات المعاملات)2(")

أ.د. عمر المقبل

عمر المقبل

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع الدكتور عمر المقبل ان يقدم لكم هذه المادة ولئن سألتهم من خلق السماوات والارض وسخر الشمس والقمر قمر ليقولن ان الله الله يبسط الرزق لمن يشاء - [00:00:00](#)

نتناوله باذن الله تعالى في هذه الحلقات نماذج من سؤالات اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم للنبي عليه الصلاة والسلام تلك الاسئلة التي كشفت عن علوم جمة من هذه السلسلة سلسلة سؤالات الصحابة رضوان الله عليهم - [00:00:39](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فسلام الله عليكم ورحمته وبركاته عشر الاخوة والاخوات. واحييكم الى هذه الحلقة الجديدة - [00:01:14](#) من برنامجكم سؤالات الصحابة اه في الحلقة الماضية اشرنا الى اه جملة من السؤالات التي وقعت في ابواب المعاملات. ونستكمل باذن الله تعالى جملة من هذه في هذه الحلقة باذن الله تعالى - [00:01:33](#)

ومن ذلك ما رواه الشیخان من حديث سليمان ابن ابی مسلم وهو احد التابعين قال سألت ابا المنهال وهو احد آئا التابعين ايضا عن الصرف يدا بيد قال اشتريت انا وشريكی آئا شيئا يدا بيد وشیئا بنسیئه - [00:01:49](#) فسألنا البراء ابن عازب رضي الله تعالى عنهما عن ذلك فقال البراء فعلت انا وزيد ابن ارقم هذا فسألنا عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال وهذه هي الفتوى النبوية - [00:02:09](#)

طالما كان يدا بيد فخذوه وما كان نسيئه فردوه او فذروه وهذا الحديث الذي وقع السؤال عنه له صلة بابواب الربا والاصل في الاموال الربوية انه لا يجوز فيها الاصل في الاعمال الربوية لا يجوز فيها النسيئة مطلقا - [00:02:25](#) لكن عند التفاضل انما يجوز ذلك اذا كان المال الربوي من جنس اخر غير آئا من جنس اخر فمثلا لو اراد صاعا من تمر عصا عيني من تمر فان هذا لا يجوز فيه لا التفاضل ولا النسيئة وهي تأجیل الاستلام - [00:02:45](#)

اما اذا اختلف الصنف فانه لا بأس ان يقع التفاضل كما لو كان صاع من تمر بصاعين من شعير لكن بشرط ان يكون يدا بيد فارشد النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث الى هذه القضية وهي ان ما كان يدا بيد فانه يؤخذ - [00:03:05](#) واما ما كان نسيئه فانه لا يجوز. فانه لا يجوز لان الاصل في الاموال الربوية ان يقع آئا فيها التقابل وقريب من هذا السؤال ما وقع في قصة بلال رضي الله تعالى عنه وحديثه في الصحيحين - [00:03:23](#)

من حديث ابی سعید الخدی رضي الله عنه فان بلالا رضي الله عنه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر بنی. وهذا نوع معروف من التمور وهو التوم البرني - [00:03:40](#)

فقال له النبي عليه الصلاة والسلام من این هذا؟ قال بلال كان عندنا تمر رديء تبعت منه صاعين بصاع لاحظوا صاعين من تمر بنی بصاع من تمر اخر قال لنطعم او لنطعم آئا النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:52](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك اوه عین الربا عین الربا لا تفعل ولكن اذا اردت اه ان تشتري فيع التمر ثم اه قال فيع التمرة ببيع اخر ثم اشتريه - [00:04:10](#)

بلغت بيع الجم بالدرارهم ثم اشتري بالدرارهم تمرا جنیبا وهو نوع من التمر الجید هذا الحديث ايضا يقع او وقع السؤال عنه او رأى

النبي صلى الله عليه وسلم الامر - 00:04:27

فسأل عن ذلك لانه استراغ في الامر كما يظهر من واقع السؤال فسأله بلال رضي الله عنه عن هذا الفعل بين له النبي عليه الصلاة والسلام ان هذا عين الربا - 00:04:40

وفي هذا الحديث من الفقه ان الشرع المطهر منافذ الربا وان كانت في امور يسيرة فماذا يعني ان يقع التفاضل بين صاعين مع صاع؟ هو لا يكاد يعني يذكر شيئا او ليس بشيء يعني - 00:04:52

اذا قارنته بملايين و مليارات من الريالات يتعاطاها الناس اليوم او يتعاطاها بعض الناس اليوم على سبيل الربا نسأل الله العافية والسبب في هذا ان الشرع اغلق هذا الباب حتى لا يتمادي الانسان فان من اعتاد الربا بشيء يسير فانه لا يكاد - 00:05:09

يقف عند حد بل يطمع لان النفس متعلقة بحب المال وفيها شح عن الانفاق وكذلك الذي اه يقرضون الناس يقع عندهم شيء من هذا فاذا اعتاد اخذ الربا على الشيء اليسيير فان نفسه سينكسر عندها الحاجز - 00:05:31

من هيبة هذه الجريمة العظيمة والذنب الكبير وهو الربا ثم يبدأ يربابي ويرابي حتى يبدأ يأكل والعياذ بالله اه ربوية ضخمة جدا واموال اه وفروقات كبيرة بين رأس المال وبين وبين الربح - 00:05:51

وهنا نلحظ ايضا ان النبي عليه الصلاة والسلام قال قوة على سبيل التعجب وعلى سبيل الاستنكار كيف يقع ذلك ثم قال عين الربا سبحان الله اين يقع هذا الربا الذي وقع في صاع من صاعين مع ان بلال رضي الله عنه كان يجهل الحكم اين يقع هذا من اولئك الذين والعياذ بالله يعقدون الصفقات - 00:06:09

عمدا وياخذون القروض الربوية عمدا من البنوك بملايين و مليارات الريالات. ماذا يقال عن ذلك وفي هذا دليل على ما اشرت اليه انفا من ان الشرع يقطع او يغلق الباب تماما في هذه الابواب حتى لا يتمادي الناس ويسترسلون في ذلك طبيعة - 00:06:34

الماء لان طبيعة الانسان اذا بدأت تأتي اليه الارياح طمع فيما هو اكثرا و ما هو اعظم منها وقد ورد في حديث وان كان اه سنه من جهة وان كان الحقيقة من جهة السند لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما ورد موقوفا على عبد الله ابن - 00:06:57

سعود او غيره من الصحابة الكرام رضوان الله تعالى عليهم ان درهم ربا اشد عند الله تعالى من ست وتلائين زنية لكن هذا الحديث لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وانما هو موقوف على بعض الصحابة وفيه ايضا كلام - 00:07:14

آآ انما اردت ان اذكر هذا الحديث لانبه على ضعفه ولكن ضعفه هذا لا يعني التهويل من شأن الربا وانما نأخذ هذه الجملة التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث حينما قال عين الربا - 00:07:32

فاذا كان عين الربا في مال يسير وبين صاع وصاعين فانه اشد وانك واعظم حينما يكون في صفقات كبرى كما اشرت الى ذلك قبل ومن الاحاديث التي وقع السؤال عنها في ابواب المعاملات - 00:07:46

ما ثبت في الصحيحين من حديث جابر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تشقق فسئل النبي عليه الصلاة والسلام ما معنى تشقق؟ قال تحمار - 00:08:01

ويؤكل منها الناس في المدينة كانوا اهل آآ تمرا واهل ثمار فكانوا يتباينون بينهم واحيانا قد يستعجل بعض المزارعين ببيع ثمرته قبل ان تذهب عنها العاهة فنهى النبي عليه الصلاة والسلام عن بيع الثمار حتى يبدأ صلاحها كما في حديث انس الامر - 00:08:17

ولكن هنا قال حتى تشبح استفسر الصحابة رضي الله عنهم عن هذه الجملة وما مراده بها؟ فبين لهم ويؤكل منها وهذا اه هو على سبيل المثال. وذلك في الثمار التي طيبها او صلاحها يبدأ بالحمرة او صلاحها يبدأ بالصفرة. فلو كان مثلا عندنا - 00:08:41

اه ثمار صلاحها يبدأ بالخضراء او بغير ذلك من الالوان فالعمدة على ذلك ثم بين النبي صلى الله عليه وسلم ايضا وصفا آخر آآ يربط به وهو قوله ويؤكل منها. ويؤكل منها. لان هذه غاية الزرع والثمر الذي آآ - 00:09:03

يعني يحرصوا او الذي يقدم عليه المزارع او حتى المشتري اه عند اه البيع ايضا اه من فوائد هذا الحديث الحقيقة ان هذا التحمار والتصفار الراجح من اقوال اهل العلم انه يكتفى فيه ببداية ماذا - 00:09:20

ظهور صلاح آآ البستان بعمومه ولا يلزم ان يكون هذا الصلاح باديا على كل تمرة مثلا من بستان النخل او على كل عنبة من بستان

العنب ونحو ذلك من الزروع. فإذا بدا الصلاح - 00:09:40

في عموم البستان وذهبت عنه العاهة واصبح عادة مثله اذا بدا الصلاح فيه ترى الصلاح على بقية البستان فانه يكتفى بذلك للدلالة آآ عليه. وللحصول المقصود الشرعي آآ من آآ او تجاوز - 00:09:54

المحظور الشرعي الذي نهى عن بيع الشمار قبل بدو صلاحها ومن السؤالات ايضا التي وقعت في ابواب المعاملات القصة التي اخبرت بها عائشة رضي الله عنها كما في الصحيحين انها كاتبة بريرة رضي الله عنها على تسع اواق وبريرة هي امة من الاماء الصالحات في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كانت - 00:10:10

تباع وتشترى وارادت ان آآ تعتق نفسها بالكتابة بمعنى ان تعطيها اموالا او يعطيها سيدها مالا بحيث تشتري نفسها وتنجم هذا المبلغ او او تقسمه وتقطعه على اقساط فإذا اتمت هذه الاقساط صارت حرة لوجه الله تبارك وتعالى - 00:10:34

فقالت عائشة رضي الله عنها لما عجزت عن اداء كتابتها ارجعي الى اهلك فان احبوها ان اقضى عنك كتابتك لأن كانوا كاتبواها على تسع اواقن فما استطاعت بري رضي الله عنها ف وقالت لها عائشة ان اراد اهلك ان اقضى عنك - 00:10:56

لكن بشرط ان يكون الولاء لي لأن الاصل ان الولاء لمن اعتقد وقال اهل او اسياد بريرة انما الولاء لنا فذكرت عائشة رضي الله تعالى عنها ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقام خطيبا - 00:11:13

وقال ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله تعالى كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مئة شرط قضاء الله احق وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن اعتقد - 00:11:32

في هذا الحديث من العلم والفقه ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يخطب خطبا عارضة بحسب ما يستجد من احوال الناس. خصوصا اذا كان هذا الامر ذات شأن - 00:11:50

ومرة مثلا حينما جاء ابن اللتبية رضي الله عنه بصدقات الناس وقال هذا لكم اي هذا لبيت المال وهذا اهدي لي آآ غضب النبي عليه الصلاة والسلام وخطب الناس وقال ما بال اقواما ما بال اقواما نبعثهم على الامر من عندنا؟ فإذا جاءوا قالوا هذا لكم وهذا اهدي لي - 00:12:05

ومن الخطب العارضة هذه الخطبة فانه لما وقعت هذه القصة قصة بريرة وكتابتها الى اخره قام خطيبا العلماء يقولون ان خطيب النبي عليه الصلاة والسلام نوعان خطب راتبة خطب الجمعة والعيدين وخطب عارضة اي اذا وجد شيء يحتاج - 00:12:24

الى بيان كما وقع في صلاة الكسوف كما وقع في قصة بلوتبية وكما وقع في هذه القصة وهكذا شأن العالم ينبغي له اذا جد شيء ان يبين للناس الحال ولو لم يكن على شكل آآ خطبة وفوق المنبر ونحو ذلك - 00:12:41

فيبين النبي عليه الصلاة والسلام هنا في هذه القصة او استثمرها وبين جملة من الاحكام صارت قواعد في آآ كتاب البيوع. ومنها كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مئة شر - 00:12:56

وعلى هذا اخذ العلماء من هذا ان كل شرط يخالف الشرع فانه باطل وكل شرط يخالف مقصود العقد فهو باطل. والذي يهمنا هنا ما اخذه العلماء في القضية الاولى ان كل شرط يخالف الشرع فهو باطل او كان من - 00:13:09

شرط ولو اتفق عليه المتباهي ان ما دام انه يخالف الشريعة الاسلامية ثم قال عليه الصلاة والسلام ودين الله او قال شرط الله احق وذلك ان الله سبحانه وتعالى هو الاحق بان تتم شروطه - 00:13:25

وقرر النبي صلى الله عليه وسلم القاعدة الثالثة في باب العتق وهي ان الولاء لمن اعتقد وليس الولاء لمجرد السيادة بل وهو الحكم الذي آآ قررته الشريعة. هذه ايتها الاخوة والاخوات جملة من الاسئلة المتعلقة بابواب المعاملات. ولا زال - 00:13:41

ثمة بقية من الاسئلة نستكملها ان شاء الله تعالى في الحلقة القادمة. والى ان القاكم استودعكم الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ولئن سألتهم من خلق السماوات والارض وسخر الشمس والقمر - 00:14:01

قمر ليقول ان الله الله يبسط الرزق لمن يشاء - 00:14:22